



الوثائق الرسمية

اللجنة الخامسة

محضر موجز للجلسة الثامنة والأربعين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الجمعة، ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، الساعة ١٠/٠٠

الرئيسة: السيدة وينسلي (استراليا)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيد مسيلي

المحتويات

البند ١٢٠ من جدول الأعمال: تخطيط البرامج (تابع)

البند ١٦٤ من جدول الأعمال: إدارة الموارد البشرية (تابع)

البند ١٤٢ من جدول الأعمال: تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ (تابع)

البند ١٤٣ من جدول الأعمال: تمويل المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ (تابع)

البند ١٢٦ من جدول الأعمال: النظام الموحد للأمم المتحدة (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى: Chief of the Official Records Editing Section, room DC2-0750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

البند ١٥١ من جدول الأعمال: الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (تابع)

البند ١٢١ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ (تابع)

التقديرات المنقحة تحت البابين ٣ (الشؤون السياسية) و ٥ (عمليات حفظ السلام)
الآثار البرنامجية المترتبة في الميزانية على مشروع القرار A/C.2/54/L.73 بشأن البند ٩٩ (و) من جدول الأعمال

البند ١٦٤ من جدول الأعمال: إدارة الموارد البشرية

(تابع) (A/C.5/54/L.24)

مشروع المقرر A/C.5/54/L.24

٤ - السيد سيال (باكستان): عرض مشروع المقرر A/C.5/54/L.24 فقال إنه قد تعذر التوصل عن طريق المشاورات غير الرسمية إلى اتفاق بشأن التقارير المقدمة في إطار هذا البند، باستثناء التقريرين المتعلقين بالنظام الأساسي للموظفين والنظام الإداري للموظفين. وسوف يجري على سبيل الأولوية تناول المسائل المعلقة في الدورة الرابعة والخمسين المستأنفة.

٥ - واعتمد مشروع المقرر A/C.5/54/L.24.

٦ - السيدة أراغون (الفلبين): قالت إن مما يؤسف وفدها أنه لم يمكن النظر في جميع المسائل، إذ لا يزال لدى الوفد تحفظات بشأن الفقرة ٢٢ من الفرع الخامس من قرار الجمعية العامة ٢٢١/٥٣. وأعربت عن أمل وفدها في أن يخصص المكتب وقتاً كافياً لإتمام النظر في هذا البند في مطلع الدورة الرابعة والخمسين المستأنفة.

البند ١٤٢ من جدول الأعمال: تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ (تابع) (A/C.5/54/L.25)

البند ١٤٣ من جدول الأعمال: تمويل المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٠٠

البند ١٢٠ من جدول الأعمال: تخطيط البرامج (تابع)

(A/C.5/54/L.23)

مشروع القرار (A/C.5/54/L.23)

١ - السيد سيال (باكستان): قال لدى عرضه لمشروع القرار A/C.5/54/L.23 إن بعض جوانب التقرير المقدم من لجنة البرنامج والتنسيق لم تناقش في مشاورات غير رسمية. وسوف يجري تناولها في الدورة الرابعة والخمسين المستأنفة للجمعية العامة.

٢ - واعتمد مشروع القرار A/C.5/54/L.23.

٣ - السيد لاديسماكي (فنلندا): تكلم باسم الاتحاد الأوروبي فقال إن الاتحاد قد أسعده أن ينضم إلى توافق الآراء الذي تم التوصل إليه بشأن مشروع القرار. وأكد أن الأمين العام مسؤول عن إصدار قواعد لتنفيذ النظام الأساسي المنقح لتخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ومراقبة التنفيذ وأساليب التقييم الذي أقرته الجمعية العامة في دورتها الثالثة والخمسين، وعن مضمون هذه القواعد. وأعرب عن تطلع الاتحاد الأوروبي إلى إصدار هذه القواعد وتنفيذها في أقرب وقت ممكن. وأضاف أنه ينبغي للأمانة العامة، مراعاة للخطة المتوسطة الأجل المقترحة المقبلة، أن تحسن تنفيذ البند ١١-٤ والقاعدة ٣-١٠٤ (ب). وذكر فيما يتعلق بتقرير الأداء البرنامجي المقبل للفترة ١٩٩٨-١٩٩٩ أنه ينبغي تنفيذ البند ١-٦ والقاعدة ١-١٠٦ تنفيذاً كاملاً، مع النظر بعين الاعتبار إلى التوصيات التي قدمتها لجنة البرنامج والتنسيق في الفقرة ٤٧ من تقريرها (A/54/16).

- ١٢ - السيد يلتشينكو (أوكرانيا): تكلم باسم بيلاروس وأوكرانيا، فقال إنهما تسحبان مشروع المقرر A/C.5/54/L.16.
- ١٣ - واعتمد مشروع القرار A/C.5/54/L.27.
- ١٤ - السيد يلتشينكو (أوكرانيا): أعرب عن امتنان وفده للجنة على ما أبدته من تفهم ودعم، ولمكتب اللجنة على إتاحة الوقت للنظر في المسألة، ولممثلة كوبا على مهارتها في تنسيق المفاوضات غير الرسمية. وأضاف أن مشروع القرار الذي اعتمده لتوه يمثل نتيجة منطقية لقرار الجمعية العامة ٤٩/٤٧٠؛ وأن بوسع أوكرانيا الآن أن تسهم في أعمال الجمعية العامة وأن تحتفظ بحقوقها في التصويت.
- ١٥ - السيد فانسيفيتش (بيلاروس): أعرب عن ارتياح وفده العميق للنتائج التي أسفرت عنها المفاوضات غير الرسمية، ولاعتماد مشروع القرار. وقال إن الوفد يشعر بالامتنان لجميع الوفود التي شاركت في نظر اللجنة في هذه المسألة وبصفة خاصة لممثلة كوبا. وأضاف أن القرار الذي اتخذ لتوه سيساعد بيلاروس على تسديد ما عليها من متأخرات والوفاء بالتزاماتها المالية تجاه المنظمة.
- البند ١٢١ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ (تابع)
- التقديرات المنقحة تحت البابين ٣ (الشؤون السياسية) و ٥ (عمليات حفظ السلام) (A/C.5/54/40؛ A/54/7/Add.11)
- ١٦ - السيد مسيلي (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): قال إن الأمين العام في تقريره عن التقديرات المنقحة تحت البابين ٣ و ٥ (A/C.5/54/40) قد أشار إلى أنه ستنشأ، نتيجة للولايات الجديدة المنوطة بمنسق الأمم المتحدة الخاص لشؤون عملية السلام في الشرق الأوسط وممثله الشخصي لدى منظمة التحرير الفلسطينية، والسلطة الوطنية الفلسطينية، تكاليف إضافية تبلغ ٣,٧
- بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ (تابع) (A/C.5/54/L.26)
- مشروع القرار A/C.5/54/L.25
- مشروع القرار A/C.5/54/L.26
- ٧ - السيد سيال (باكستان): عرض مشروع القرارين A/C.5/54/L.25 و L.26، فقال إن بعض الصعوبات التي صودفت في المفاوضات غير الرسمية تعزى إلى التأخير في تقديم التقارير، وبصفة خاصة إلى عدم تقديم فريق الخبراء المعني بالاستعراض. واستدرك قائلاً إنه قد تم اتخاذ قرار بالموافقة على التوصيات ذات الصلة الصادرة عن اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية.
- ٨ - واعتمد مشروع القرارين A/C.5/54/L.25 و A/C.5/54/L.26.
- البند ١٢٦ من جدول الأعمال: النظام الموحد للأمم المتحدة (تابع) (A/C.5/54/L.14)
- مشروع القرار A/C.5/54/L.14
- ٩ - السيد أهونو (كوت ديفوار): عرض مشروع القرار A/C.5/54/L.14 بالنيابة عن الرئيسة.
- ١٠ - واعتمد مشروع القرار A/C.5/54/L.14.
- البند ١٥١ من جدول الأعمال: الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (تابع) (A/C.5/54/L.16 و A/C.5/54/L.27)
- مشروع المقرر A/C.5/54/L.16
- مشروع القرار A/C.5/54/L.27
- ١١ - السيدة بويرغو رودريغس (كوبا): عرضت مشروع القرار A/C.5/54/L.27.

(A/C.5/54/40). وأشار إلى أنه قد اقترح في المرفق الرابع لهذه الوثيقة تمويل الوظائف المذكورة تحت بند "التنمية الاقتصادية والاجتماعية" من الموارد الخارجة عن الميزانية بينما تمول الوظائف الأخرى من الميزانية العادية، وطلب تفسيراً للأساس الذي تستند إليه تلك التفرقة وللسبب في أنه لم يُقترح تمويل جميع الوظائف من الميزانية العادية. وسأل أيضاً عن السبب في توسيع نطاق اختصاص المنسق الخاص.

١٩ - واستطرد قائلاً إنه ذُكر في الوثيقة A/C.5/54/40 أن الأنشطة المشار إليها تقع ضمن إطار البرنامج ١ (الشؤون السياسية) وأنه قد اقترح نقل موارد من الباب ٥ (عمليات حفظ السلام) إلى الباب ٣ (الشؤون السياسية). وطلب تفسيراً لهذا.

٢٠ - وقال إن وفده يشارك في الإعراب عن القلق بشأن التأخير في إعداد التقرير وتقديمه. وأضاف أن الوفد كان يودّ أن تتاح له فرصة لدراسة التقرير بتمعن وللإستماع إلى آراء الأمانة العامة بشأن بعض النقاط المختلفة.

٢١ - واختتم كلمته بتوجيه الاهتمام إلى رسالة مؤرخة ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن يذكر فيها أن مكتب المنسق الخاص الجديد بحاجة إلى موارد إضافية. وسأل عن السبب في إثارة هذه المسألة في رسالة موجهة إلى مجلس الأمن. ودعا إلى احترام مجالات اختصاص أجهزة الأمم المتحدة المختلفة، وخاصة اللجنة الخامسة، وكذلك مجلس الأمن الذي توجد دائماً قيد نظره العديد من المسائل.

٢٢ - السيد جيلاني (المراقب عن فلسطين): أعرب عن ترحيب وفده بتعيين السيد تيريه رود - لارسن ممثلاً خاصاً لعملية السلام في الشرق الأوسط وممثلاً شخصياً للأمين العام لدى منظمة التحرير الفلسطينية والسلطة الفلسطينية.

ملايين دولار. إذ ستشمل الولايات الجديدة المهام والمسؤوليات التي كان يضطلع بها فيما سبق منسق الأمم المتحدة الخاص في الأراضي المحتلة المدرجة ميزانيتها حالياً في إطار الباب ٥، والتي اقترح لها بالفعل مبلغ ٦,١ ملايين دولار في التقديرات الأولية. وأضاف أن الأمين العام يقترح نقل هذا المبلغ من الباب ٥ إلى الباب ٣. وتوصي اللجنة الاستشارية في تقريرها ذي الصلة (A/54/7/Add.11) بالموافقة على التقدير الإضافي البالغ ٣,٧ ملايين دولار وقيده على حساب اعتماد البعثات السياسية الخاصة في إطار الباب ٣. ووافقت اللجنة أيضاً على إعادة التصنيف المقترحة لوظيفة برتبة مد-١ لتصبح برتبة مد-٢، وعلى نقل موارد مكتب منسق الأمم المتحدة الخاص في الأراضي المحتلة المدرجة في التقديرات الأولية من الباب الخامس إلى الباب الثالث.

١٧ - السيد آدم (إسرائيل): قال إن وفده يؤيد العمل الذي يقوم به منسق الأمم المتحدة الخاص في مجال الأنشطة المعنية بالشؤون الاقتصادية والاجتماعية ويشيد بالجهود التي تبذلها وكالات الأمم المتحدة وجهات التنسيق الأخرى في المنطقة. وأعرب عن أمله في أن تتاح مستقبلاً في وقت أسرع الوثائق المماثلة في أهميتها للتقرير موضع النظر (A/C.5/54/40). وأضاف أن وفده ينتظر أن يُستشار أو أن يبلغ مقدماً على أقل تقدير بشأن التغييرات التي تؤثر على الأطراف المعنية. وأوضح أنه ينبغي مراعاة أن الشروط الواردة في رسالة الدعوة إلى مؤتمر السلام في مدريد عام ١٩٩١ لم تحدد أطرافاً من خارج المنطقة للاشتراك في رعاية عملية السلام في الشرق الأوسط سوى الولايات المتحدة والاتحاد الروسي.

١٨ - السيد درويش (مصر): أعرب عن تأييد وفده للجهود التي يبذلها منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط وللاحتياجات الإضافية البالغة ٨٠٠ ٣٧٥٥ دولار الواردة في تقرير الأمين العام

الموجودة في وحدة شؤون الأمم المتحدة من الرتبة مد-١ على أساس عدم رد التكاليف، بما أن المدير سوف يعمل عن كثب مع منسقي البرنامج الإنمائي المقيمين في المنطقة؛ بل وسوف يقوم شاغلو وظائف التنمية الاقتصادية والاجتماعية التي تدخل في إطار بند الشؤون الإقليمية بممارسة أعمالهم في مكاتب البرنامج.

٢٦ - وأضاف قائلاً إن الغرض من نقل الموارد من الباب ٥ إلى الباب ٣ هو توحيد جميع المهام السياسية الخاصة تحت باب واحد من أبواب الميزانية لكفالة معالجتها بطريقة موحدة.

٢٧ - وفيما يتعلق بالشكاوى التي أعرب عنها بشأن تسلّم الوثيقة A/C.5/54/40، قال إنه يود الإشارة إلى أن مجلس الأمن قد استعرض في ٨ كانون الأول/ديسمبر المسألة المعروضة على اللجنة؛ وقد قدّمت وثيقة تقع في ١٥ صفحة للترجمة إلى جميع اللغات بعد ذلك بيومين؛ وقد أنجزت الترجمة خلال عطلة نهاية الأسبوع، وتم طبعها وقدمت في ١٣ كانون الأول/ديسمبر للجنة الاستشارية التي نظرت في الوثيقة في اليوم التالي؛ وصدر تقرير اللجنة بجميع اللغات وجرى توزيعه يوم الأربعاء ١٥ كانون الأول/ديسمبر. وقال إنه يرى ذلك أداءً مشرفاً على وجه العموم.

٢٨ - أما فيما يتعلق بالمصطلحات، فأوضح أن عبارة "الأراضي المحتلة"، التي ترد أحياناً بصيغة "الأراضي الفلسطينية المحتلة"، تشير تقليدياً إلى الضفة الغربية وقطاع غزة، وأنها قد استعملت على هذا النحو في تقرير الأمين العام (A/C.5/54/40).

٢٩ - ورداً على الأسئلة المتعلقة بتوسيع نطاق الولاية، فقد اكتفى بملاحظة أن الأمين العام قد أخطر مجلس الأمن بمقاصده في رسالة مؤرخة ١٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩ (S/1999/983).

٢٣ - ومضى يقول إن وفده قد تلقى بعض الردود على أسئلته المتعلقة بإعادة تشكيل هيكل المكتب القائم، ومنها رسالة من وكيل الأمين العام للشؤون السياسية يذكر فيها أنه سيجري الإبقاء على اختصاصات ومهام ومسؤوليات المنسق الخاص السابقة. وشدد على ضرورة أن يُعرض أي تغيير في اختصاصات المنسق الخاص أو توسيع لنطاقها على الهيئات المختصة، وأكد دور الأمم المتحدة في عملية السلام. وقال إن الجانب الفلسطيني سيقدم للمنسق الخاص كل تأييد وتعاون.

٢٤ - السيد درويش (مصر): قال إن عبارة "الأراضي المحتلة" الواردة في الفقرة الثالثة من موجز الوثيقة A/C.5/54/40 غامضة وتستدعي إيضاحاً. وسأل عن المقصود بهذه العبارة على وجه التحديد.

٢٥ - السيد ساك (مدير شعبة تخطيط البرامج والميزانية): قال في معرض الرد على الأسئلة إن الموارد الخارجة عن الميزانية قد استُخدمت منذ عام ١٩٩٥ لتمويل بعض مهام منسق الأمم المتحدة الخاص في الأراضي المحتلة، كما يظهر في الميزانيات البرنامجية المتعاقبة. فقد أنفق مبلغ ١,١ مليون دولار من الموارد الخارجة عن الميزانية في فترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧، وخصص مبلغ مماثل للفترة ١٩٩٨-١٩٩٩، وذلك بصفة رئيسية من أجل تنسيق التعاون التقني المتعدد الأطراف والتعاون الثنائي، بما في ذلك إعداد التقارير عن الاقتصاد الفلسطيني. وقد رصدت في إطار الاختصاصات الموسعة للمنسق الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط الاعتمادات اللازمة للتقارير الاقتصادية عن البلدان المدرجة حديثاً في الولاية، على أن تسدد من موارد خارجة عن الميزانية تقدمها حكومة النرويج. ويبيّن أن الوظائف المشار في المرفق الرابع إلى أنها تمول من الموارد الخارجة عن الميزانية مرتبطة ارتباطاً وثيقاً ببرنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛ إذ يقوم البرنامج الإنمائي بتوفير الوظيفة

٣٥ - السيد مسيلي (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): قال إنه وفقاً لبيان الأمين العام بشأن الآثار البرنامجية المترتبة في الميزانية (A/C.5/54/43)، فإن الاتحاد الأوروبي سيتحمل أية تكاليف إضافية تنجم عن تغيير مكان انعقاد مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نمواً من جنيف إلى بروكسل؛ بيد أن عقد اجتماعات اللجنة التحضيرية الحكومية الدولية في نيويورك سيشكل استثناء من الفقرة ٤ من الفرع الأول من قرار الجمعية العامة ٢٤٣/٤٠.

٣٦ - وأضاف قائلاً إن تكلفة مشاركة ممثلين حكوميين اثنين من كل بلد من أقل البلدان نمواً في اجتماعي اللجنة التحضيرية وفي المؤتمر ذاته تقدر بمبلغ ١,٧ مليون دولار، وسوف تجري تغطيتها من الموارد الخارجة عن الميزانية. أما في حالة عدم كفاية هذه الموارد، فإن الأمين العام يفهم أنه سيؤذن له في بادئ الأمر باستخدام الرصيد غير المنفق من الموارد التي أقرتها الجمعية العامة في الفقرة ٢ من قرارها ٣/٥٣، الذي بلغ ٧٠٠ ٥٧٦ دولار في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩، وهو ما يكفي لتغطية تكلفة مشاركة ممثلين من أقل البلدان نمواً جميعها في الاجتماع الأول للجنة التحضيرية. وفي حالة استمرار وجود عجز في الموارد الخارجة عن الميزانية، فإن الأمين العام سيوجه انتباه الجمعية العامة في دورتها الخامسة والخمسين إلى هذه الحالة.

٣٧ - واستطرد يقول إن دفع تكاليف سفر ممثلي أقل البلدان نمواً على النحو المتوخى في الفقرة ١٤ من مشروع القرار سينطوي على استثناء من أحكام قرار الجمعية العامة ١٧٩٨ (د-١٧) بشأن سداد نفقات السفر والإقامة للأعضاء في أجهزة الأمم المتحدة وأجهزتها الفرعية.

٣٨ - وأوضح أنه رغم تعدد الخيارات المتاحة للأمين العام لتمويل مشاركة ممثلين من أقل البلدان نمواً في اجتماعات

٣٠ - السيد جيلاني (المراقب عن فلسطين): أوضح أن الجمعية العامة قد طلبت إلى الأمين العام في تقريرها ٤٢٤/٥٣ أن يستخدم، عند الاقتضاء، عبارة "الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس" في التقارير المقدمة للجمعية العامة، وأعرب عن أمله في أن تواصل الأمانة العامة ذلك.

٣١ - السيد ساك (مدير شعبة تخطيط البرامج والميزانية): قال إنه سيجري إصدار تصويب للوثيقة A/C.5/54/40.

٣٢ - السيد درويش (مصر): قال إن وفده يؤيد البيان الذي أدلى به المراقب عن فلسطين. وأعرب عن شكره للأمانة العامة على ما تبذله من جهود لإصدار الوثائق على وجه السرعة.

٣٣ - الرئيسة: قالت إن مشروع المقرر الذي كانت تعترم اقتراحه ستعاد صياغته على ضوء المناقشة التي جرت ويعاد تقديمه إلى اللجنة في موعد لاحق.

الآثار البرنامجية المترتبة في الميزانية على مشروع القرار A/C.2/54/L.73 بشأن البند ٩٩ (و) من جدول الأعمال (A/C.5/54/43 و A/C.5/54/44)

٣٤ - الرئيسة: وجهت الانتباه إلى بيان الأمين العام عن الآثار البرنامجية المترتبة في الميزانية على مشروع القرار A/C.2/54/L.73 (A/C.5/54/43) فيما يتعلق بتنفيذ برنامج العمل للتسعينات لصالح أقل البلدان نمواً، والرسالة المؤرخة ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ الموجهة من رئيس لجنة المؤتمرات (A/C.5/54/44)، التي يوصي فيها الجمعية العامة بمنح استثناء من الفقرة ٤ من الفرع الأول من قرار الجمعية العامة ٢٤٣/٤٠، بحيث تأذن للجنة التحضيرية الحكومية الدولية لمؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نمواً بأن تعقد في نيويورك، بعيداً عن مقرها الثابت في مقر مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) في جنيف.

اللجنة التحضيرية، فإنه لم يتناول بالتفصيل إلا واحداً منها، وهو استخدام الرصيد غير المنفق من موارد الأونكتاد المعتمدة بموجب قرار الجمعية العامة ٣/٥٣. واستدرك قائلاً إن هذا الخيار ينطوي على بعض الصعوبات. فالقرار ينص على تغطية تكاليف الخبراء الذين يحضرون، بصفتهم الشخصية، اجتماعات الخبراء التي تعقدها اللجان التابعة لهيئة محددة، هي مجلس التجارة والتنمية، وليس الأنشطة من النوع الوارد في مشروع القرار A/C.2/54/L.73. وقد ترغب الجمعية العامة في هذه الحالة في أن تنظر في الموافقة على الاستعانة بوفورات الميزانية البرنامجية للفترة ١٩٩٨-١٩٩٩، أو في تخصيص اعتماد في الميزانية البرنامجية للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١.

٣٩ - وقال إن الاحتياجات الإضافية الأخرى المترتبة على مشروع القرار تشمل توفير مساعدة مؤقتة عامة لمكتب المنسق الخاص لأقل البلدان نمواً وللبلدان غير الساحلية والبلدان الجزرية النامية.

٤٠ - وأضاف أن اللجنة الاستشارية توصي باللجنة الخامسة بإبلاغ الجمعية العامة بأنه في حالة اعتمادها مشروع القرار A/C.2/54/L.73 ستلزم اعتمادات إضافية بمبلغ ٤٠٠ ٦١٦ دولار في إطار الباب ١١ ألف و ٣٠ ٠٠٠ دولار في إطار الباب ٢٦، علاوة على الموارد المدرجة في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١. وبموجب الإجراءات التي حددتها الجمعية العامة في قراراتها ٢١٣/٤١ و ٢١١/٤٢، سوف تمثل هذه الاعتمادات خصماً من صندوق الطوارئ. وقد يجري خصم إضافي من صندوق الطوارئ وفقاً للإجراء الذي تتخذه الجمعية العامة فيما يتعلق بتمويل مشاركة ممثلي أقل البلدان نمواً، على النحو المبين أعلاه.

٤٢ - الرئيسة: قالت إن اللجنة، فيما يبدو على ضوء التعليقات التي أبدت، غير مستعدة لاتخاذ قرار بشأن الآثار البرنامجية المترتبة في الميزانية على مشروع القرار A/C.2/54/L.73. رفعت الجلسة الساعة ١١/١٥.

٤١ - السيد بارنويل (غيانا): تكلم باسم مجموعة ال ٧٧ والصين، فقال إن المجموعة بالرغم من تأييدها للأهداف